

## قانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٩١

بربط موازنة الهيئة العامة للتصنيع

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتصنيع المالية للسنة ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٧٥٨٠٠٠٠٠ جنية ( فقط وقدره سبعة وعشرون مليوناً وخمسة مائة وثمانون ألف جنية ) وذلك وفقاً لما يلي :

### اولا - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٧٣٤٤٠٠٠ جنية ( فقط وقدره سبعة ملايين وثلاثمائة وأربعة وأربعون ألف جنية ) موزعة على البابين التاليين :

- ( ١ ) حملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٤٢٧٧٠٠٠ جنية .
- ( ب ) حملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٠٦٧٠٠٠ جنية منه مبلغ ٢٥٤٩٠٠٠ جنية فائض يؤول للحكومة .

### ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٠٢٣٦٠٠٠ جنية ( فقط وقدره عشرون مليوناً ومائتان وستة وثلاثون ألف جنية ) موزعة على البابين التاليين :

- ( ١ ) حملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٣٢٠٠٠٠ جنية .
- ( ب ) حملة الباب الرابع - تحويلات وأسمالية بمبلغ ١٧٩١٦٠٠٠ جنية .

### ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٧٣٤٤٠٠٠ جنية ( فقط وقدره سبعة ملايين وثلاثمائة وأربعة وأربعون ألف جنية ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

#### رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٥٨٧٦٠٠٠ جنية (فقط وقدره خمسة عشر مليوناً وثمانمائة وستة وسبعون ألف جنية) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٤٩٧٤٠٠٠ جنية .

( ب ) جملة الباب الرابع : قروض وتمهيلات الثمانية بمبلغ ١٠٩٠٢٠٠٠ جنية .

#### ( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ على هذه الهيئة .

#### ( المادة الثالثة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث ( الاستخدامات الاستثمارية ) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

#### ( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاهتمامات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

#### ( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

#### ( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩١

بمهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ  
( الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م ) .

حسنى مبارك

بيان موزنة الهيئة للمامة للصنيع  
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	الإيرادات	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	الاستخدامات
٦٠٧٧٠٠٠٠	٧٣٤٤٠٠٠٠٠	(١) الإيرادات الجارية : باب ٢ - الإيرادات الجارية والتحريكات الجارية	٣٩٩٤٠٠٠٠	٤٢٧٧٠٠٠٠	(١) الاستخدامات الجارية : باب ١ - الأجور اب ٢ - النفقات الجارية والتحريكات الجارية
٦٠٧٧٠٠٠٠	٧٣٤٤٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات الجارية (أ)	٢٠٨٣٠٠٠٠	٣٠٩٧٠٠٠٠	جملة الاستخدامات الجارية (أ)
١٨٧٢٩٠٠٠٠	١٨٥١٦٠٠٠٠	(ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة باب ٤ - القروض والتسهيلات الائتمانية	١٤٧٨٠٠٠٠	٢٣٢٠٠٠٠٠	(ب) الاستخدامات الرأسمالية باب ٣ - استخدامات استثمارية باب ٤ - التحريكات الرأسمالية
١٤٧٨٠٠٠٠	١٧٢٠٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية (ب)	١٨٧٢٩٠٠٠٠	١٧٩١٦٠٠٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية (ب)
٢٠٢٠٧٠٠٠٠	٢٠٢٣٦٠٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية (ب)	٢٠٢٠٧٠٠٠٠	٢٠٢٣٦٠٠٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية (ب)
٢٦٢٨٤٠٠٠٠	٢٧٥٨٠٠٠٠٠	إجمالي الإيرادات	٢٦٢٨٤٠٠٠٠	٢٧٥٨٠٠٠٠٠	إجمالي الاستخدامات